

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٩٩٢ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٢ لسنة ١٩٩٦ بشأن تنظيم وزارة الصحة والسكان :

وبناءً على ما عرضه وزير الصحة والسكان :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

**قرر:**

(المادة الأولى)

تُنقل تبعية المبني الجديد (أ) بمستشفى دار السلام العام (هرمل سابقاً) التابعة لمديرية الشئون الصحية بالقاهرة إلى أمانة المراكز الطبية المتخصصة التابعة لوزارة الصحة ، على أن يتم تخصيصه لعلاج مرضى الأورام .

(المادة الثانية)

يُنقل العاملون القائمون بالعمل بالفعل في المبني المشار إليه بحالتهم الوظيفية ودرجاتهم المالية إلى أمانة المراكز الطبية المتخصصة .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء ، في ٢١ ذي الحجة سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ١٢ سبتمبر سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل